

الفتاوى الثلاثية للشيخ ابن عثيمين 11

محمد بن صالح العثيمين

طيب يسأل يقول شخص عنده مبلغ من المال وضعه في مساهمات عقارية يرغب في زيادة رأس المال لشراء قطعة ارض لبناء سكنا له فهل على المبلغ زكاة نعم عليه لان هذا لان الذي اشتراها - 00:00:00

هي عروض تجارة فتجب عليه الزكاة كما لو كما لو ابقت دراهم عنده حتى يتسنى له ارض ففيها الزكاة تالف اظن هذا عبد الحميد عبد الحفيظ محمد احمد ما وجه ان الله عز وجل - 00:00:19

يغفر حقوق الناس بعده بين الناس يغفر حقوق الناس بين الناس او لم يعد لها بين الناس يوم القيامة ان المال مع مع ان مع مع ان مع انه قد يكون في - 00:00:41

بعض حقوق الناس ما هو اشد من المال مثل لو تلوط به بشخص كره اولاهو سبحانه وتعالى لا يغفر حقوق الادميين مطلقا سواء في العرض او في المال او في النفس - 00:01:09

كما جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال من تعدون المفلس فيكم؟ قالوا من لا درهم عنده ولا متاع قال المفلس من ياتي يوم القيامة بحسنات امثال الجبال - 00:01:28

فيأتي وقد ظلم هذا وشتم هذا والى اخره فيأخذ هذا من حسناته وهذا من حسناته له لكن نقول ان الانسان اذا تاب توبة نصوحا فظاهر الاية في الفرقان ان الله تعالى يغفر له حتى حقوق الناس - 00:01:40

فيرضي الناس يرضي الناس عنه والله على كل شيء قدير وهو كقوله من اخذ اموال الناس بدون اعداء اعفى الله عنه وهذا بواسطة ابراهيم ابن قاسم بواسطة انت وكيل يعني - 00:02:00

امراة تسأل يقول ان من عادته اذا ولد اذا ولد لهم ولد بدأ في المشي فانه يقام بهذه المناسبة احتفال يدعى اليه الجيران ويعتبر مناسبة غير عادية وفي هذا الاحتفال - 00:02:17

تقوم ام المولود آآ بنفس الحلوى على رأسه تفاؤلا تفاؤلا واطهارا للفرح والسرور فما حكم هذا الاحتفال وهل مثل هذا الاحتفال آآ بنجاح الاولاد في المدرسة اما الفرح بالمناسبات التي تسر لا بأس بها - 00:02:44

وهو يفعل ما ما يمكن شرط ان لا يتضمن محرما او اعتقادا لان هذه من الامور الطبيعية التي تدعو اليها الفطرة كل انسان يفرح في المناسبات يحصل مثل هذا ولا ارى في هذا بأسا - 00:03:13

فؤاد الجهني يسأل عن من صلى العشاء في مسجد والتراويح او التهجد في اخر تواء مع نفس الامام ام لا هل يعتبر قائلا مع الامام حتى ينصرف الظاهر انه من من قام مع الامام حتى ينصرف في التراويح - 00:03:30

وان لم يصلي العشاء يكتب له قيام ليلة فان كان هناك تهجد فلا بد ان يكون معه في التاج البيهرة نعم اذا خدم اذا ختم التراويح بالوتر معناه انتهى - 00:03:49

الطالب عبدالرحمن جمعة يقول يقول بعض الناس يسمي مطعمه مثال مطعم الفردوس من هذا هم ايه وشلون؟ وش معنى الكلام يبني مطعم شيخ اه يعني اضافة للفردوس و فندق الفردوس - 00:04:03

مع ما فيهما من النقص والعيب بعض يسمي ابنته جنة ما سمعنا بهذا سبحانه الله ويسمي البنت الثانية ثمرة الجنان فما رأي فضيلتكم الاحسن يا عبد الرحمن جمعة هذا الذي سميت جنة - 00:04:32

بارك الله فيك ان تأكله جنة على كل حال ارى ان الاول فلا ارى ان يضاف شيء من امور الدنيا الى الى امور الآخرة لظهور الفرق بينهما

وهو كذب اذا قال هذا مقام الفردوس وهذا فندق الفردوس كذب - 00:04:57

لانه الان اصبح وان كانت اللغة اوسع لكن اصبح عرفا لا يطلق الا على الجنة واما بالنسبة لتسمية الجنة ما ادري والله قد يقال انه جائز قد يقال انها ليست جدال اتوقف فيها - 00:05:16

لكن الحمد لله الاسماء كثيرة ما هو ما بقي الا هالاسم يقول ما حكم فرط الرأس على الجانب الايمن او الايسر سواء للولد او البنت والله يحفظكم نقول بعض علمائنا المتأخرين يقول ان الفرق الان اليسار واليمين داخله في قوله مميالت - 00:05:33

مائالت وهذا يقول طه نجا الظوا بيا ذا الجلال والاكرام هل معناه ان يجعل ذلك توسلا بين يدي الدعاء النداء في اوله فيقال يا ذا الجلال والاكرام او يجعل ذكر - 00:05:53

كالتسبيح فهو في الدعاء تقول هي امرأة كثيرة ما يتساقط شعرها فتحتار فيه ماذا تعمل به؟ هل ترميه في القمامة ام تجمععه؟ ومن ثم تحرقه حمادة به اثابكم الله وهذه وهل الاوراد ترد - 00:06:11

اردوا ترج من اذى السحرة اذا وقع في ايديهم ما معاذ الله وهل يجوز وضع بيضة وليمون وزيت زيتون معفنة على الشعر ومن ثم غسله في الحمام دون مجهود. هذه ثلاث اسئلة ناخذ السؤال الاول - 00:06:31

وسؤالين ان شاء الله في ليلتين ثانيات آآ الشعر الذي يلقى من البدن فذهب اهل العلم الى او بعضهم الى انه يدفن كالاظفار هذا فراس رحال وفي رجل من قتلة - 00:06:50

من القتل العمد من قتله قصاصا الى الدية بشرط ان يزوج ابنته اخر الوقت. بنته اخا المقتول هل يصح اذا وافق القاتل لا يجوز هذا لا يجوز لانه لا يجوز ان يجمع البضع البضع - 00:07:09

عوضا في معاوضة ولهذا منع من نكاح الشراب لهذا السبع وهذا محمود بن خادم يقول الارض الارض زرع الارض وحصده قبل رجوع الارض الى ملكه الى مالكي فهل يكون معاملته مثل مسألة الفرس - 00:07:26

لا اه الزاوية كل لواصل لكن هذه الاجرة قدس الارض ثم الاجرة هذه هل نقول فعليه اجرتها دراهم او عليه اجرتها حيث يضمن ما تزرع به مزارعة ثلث الزرع ربع الزرع اثره - 00:07:47

اين هو شخص اشترى البقرة مات ولدها وهي مصرات وفيها عيب ارضع نفسها اه بعضها بعد ها قرب نفسه بعضها بعض يعني ايش الجملة الاولى تكفي وبين له صاحبها انها ترضع نفسها للمشتري. وبعد اسبوع - 00:08:07

ردها هل له ذلك وهلاف في حكم التدليس او في حكم مستضعف ما دام الرجل قد بين للمشتري ان فيها هذا العيب فقد برئ منه فهمت لكن انا اعطيك دواء للتي تضع نفسها - 00:08:37

نعم بعض الناس يضعون في الثدي شيئا حارا يلتهب فمها منه ثم لا تعود فهمت؟ نعم ان الكبيرة هي ترى نفسها وهي كبيرة او او يؤتى بخشبنتين على الرقبة تربطان على الرقبة فاذا جاءت تلتفت - 00:08:54

ما تستطيع خذها هذي لان الظاهر انكم اهل بقر نعم تطوع اياه فهد بن حمد الحرب هل هل يجهر هل يجهر في صلاة كسوف الشمس آآ وما الفرق بينها وبين صلاة الخسوف - 00:09:19

وش الخزوف نعم ويقال كسفت وخسفت وكسف وخسر لكن الافصح شوف القمر الخسوف بالقمر الخسوف في الشمس هذا هو اما الصلاة فواحدة يشعر بها بالقراءة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخسوف - 00:09:43

قل هذا نبي الكحيل اين هو؟ طيب يقول اجر رجل لرجل جار بماله من المال يدفع شهريا فكان المستأجر يؤجر يؤخر دفع الاجرة التي عليها حتى تتراكم عليه مبلغ ليس بالقليل من المال - 00:10:05

عندما طالبه صاحب الدار بالاجرة التي عليه وشدد عليه في الطلب كرر هذا المستأجر من الدار وترك العفش في الدار فهل فهل لصاحب الدار ان يبيع هذا العفش علما بان العفش لا يساوي - 00:10:20

قيمة الاجرة التي على المستأجر نعم له ذلك لكن بعد مراجعة القاضي عرفت ايد فاهد موجود يقول ما حكم ما حكم ايش ت تعيين المساجد وش السؤال تحية المسجد هذه تحية - 00:10:37

من اقرا اقرا يا عبد الله يقول هل تحية المسجد واجبة ام مستحبة القول بالوجوب لا شك انه قول ويقويها عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يخطب فدخل رجل فجلس - [00:11:05](#)

فقال اصليت؟ قال لا. قال قم فصلي ركعتين فامر ان يشتغل بصلاة ركعتين الواجب استماع الخطبة ولا ولا يمكن ان يشتغل عن واجب الا بواجب ثم قوله عليه الصلاة والسلام اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين - [00:11:20](#)

هذا نهى لكن هناك قضايا اعيان قد تؤيد او للجمهور وهو ان تحية المسجد سنة وليست بواجبة ولذلك نرى ان الاحتياط والابر للذمة ان لا يدعها الانسان وهذا محمود خادم حسن - [00:11:40](#)

هل اختتم العربون جائز بحيث لو جاء بعد ذلك ولا يريد ما اعطى العربون لاجله لا يرد اليه العربون الصحيح انه جائز ايها العربون ومعناه ان المشتري يقدم شيئا من الثمن - [00:12:05](#)

الى البائع ويقول ان اخذت السلعة فهذا اول الثمن وان لم اخذها فهو لك فهتمم هذا جائز روي جوازه عن امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولانه مصلحة للجميع - [00:12:27](#)

لان رد السلعة يوجب نقصان قيمته ومات العربون لا يمكن ان يعطي عربون كبيرا سيعطي شيئا يسيرا الصواب انه جائز لما فيه من مصلحة الطرفين نعم هذا تمام يعني حسب القاعدة اللي ذكرها صاحب النكت صاحب - [00:12:42](#)

بالنكت لكن نقول ما دام هذا الحديث تلقى بالقبول اشتهر وعمل به الناس بما ورد فيه هذا يدل على انه صحيح لهذا قال بعض العلماء شهرته تغني عن اسناده - [00:13:01](#)